



رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٤٩) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / سمر مصطفى اسماعيل القصراوى - رقم قومى (٢٨٧٠٢٠٤١٦٠١١٠٨) المقيد اسمها بسجل وساطة التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٥٨١٤) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حبر وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٤/٦/٢٦ تاريخ انتهاء الثلاث سنوات لتجديد القيد بذات السجل .

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الجواجم